المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة العيون الساقية الحمراء
عدد.....04/2022.....

العيون في: 03 يناير 2022

جهة العيون الساقية الحمراء
Région de Laâyoune
Sakia El hamra

قرار بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب

مدير شؤون الرئاسة والمجلس بإدارة جهة العيون الساقية الحمراء

إن رئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء

- بناء عل الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتمهه؛
- بناء عل الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي 111.14 المتعلق بالجهات؛
- بناء عل المرسوم رم 2.21.578 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا إدارات
- الجهات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء عل قرار وزير الداخلية رقم 2520.21 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكفيات التعيين في بعض المناصب العليا إدارات الجهات؛
- بناء عل منشور السيد وزير الداخلية رقم D-7563 الصادر بتاريخ 15 نونبر 2021 والمتعلق بالتعيين في المناصب العليا إدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية؛
- بناء على مقرر مجلس جهة العيون الساقية الحمراء رقم 2019/12 المتخذ خلال دورته العادية لشهر مارس 2019 والمتعلق بالموافقة على تعديل الهيكلة الإدارية لجهة العيون الساقية الحمراء،
- بناء على قرار السيد رئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء عدد: 29 بتاريخ 06 يونيو 2019 المتعلق بتفعيل الهيكل التنظيمي لإدارة مجلس الجهة والمؤشر عليه من طرف المصالح المركزية بوزارة الداخلية بتاريخ 23 ماي 2019.

- يقرر ما يلي :

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة و المجلس بإدارة جهة العيون الساقية الحمراء

المادة الثانية: يمكن أن يترشح لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس بإدارة جهة العيون الساقية الحمراء، المترشحات والمترشحون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا حاملين للجنسية المغربية؛
- أن يكونوا حاصلين، عل الأقل، عل شهادة أو دبلوم يسمح بالتوظيف، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو إحدى
- الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل؛
- أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن 5 سنوات بالقطاع العام أو القطاع الخاص، بعد الحصول عل الشهادة أو الدبلوم؛

المملكة المغربية وزارة الداخلية جهة العيون الساقية الحمراء

المادة الثالثة: الوثائق المكونة لملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء مرفقا في حالة ما إذا كانت المترشحة أو المترشح موظفا بإدارة الدولة أو الجماعات الترابية أو مستخدما بالمؤسسات العمومية، بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها؛
2. السيرة الذاتية للمترشحة أو المترشح تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد وتتضمن مؤهلات المترشحة أو المترشح تبين مسار تكوينه، والشهادات العلمية التي حصل عليها، والتكوينات التي استفاد منها، واللغات التي يتقنها، وتجربته المهنية، والمهام والمسؤوليات التي سبق أن تقلدها بالقطاع العام أو الخاص؛ وذلك وفق المطبوع النموذجي الموحد الذي يمكن تحميله من البوابة الالكترونية للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma
3. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
4. نسخ من الوثائق التي تثبت توفر المترشح عل الشروط المطلوبة لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس والإدلاء علاوة على ذلك بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب؛
5. برنامج العمل والمنهجية التي يقترحا المترشح، متضمنة لتصوراته بالنسبة للمهمة التي سيعهد بها إليه وسبل الرفع من أداء الوحدة الادارية التي سيشرف عليها.
6. نسخة من الشواهد أو الدبلومات المحصل عليها.

ملاحظة: بالنسبة للشواهد الاجنبية يجب إرفاقها بقرار المعادلة الصادرة عن السلطة الحكومية المختصة.

المادة الرابعة: تحدد مهام المنصب المزمع شغله والكفاءات المطلوبة لتقلده في الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح في خمسة (05) نظائر مقابل وصل استلام، بمقر الجهة (مصلحة الموارد البشرية)المتواجد بمحج محمد السادس بالعيون خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من 17 يناير 2022 الى غاية 03 فبراير 2022 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال كآخر أجل لقبول الترشيحات.

كل ملف للترشيح يصل بعد الأجل المحدد، أو تنقصه وثيقة من الوثائق المشار إليها بالمادة الثالثة، لن يؤخذ بعين الاعتبار.

المادة السادسة: تنص مقابلة الانتقاء على المجالات الإدارية والتدبيرية المرتبطة بالمنتخبين وسير أعمال المجلس ولجانه، والآليات التشاركية وآليات التعاون وكذا التواصل.

المادة السابعة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، كما تقوم بحصر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز مقابلة الانتقاء، تحديد تاريخ ومكان إجرائها وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة الثامنة: يتم الإعلان عن لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز مقابلة الانتقاء، وتاريخ ومكان إجراءهما عبر نفس وسائل نشر هذا القرار، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء للمعنيين بالأمر.

المادة التاسعة: ينشر هذا القرار عل بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعل الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويعلق بمقر الجهة.

العيون في: 03 يناير 2022

رئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء

الرئيس

المنصب	مدير شؤون الرئاسة والمجلس بجهة العيون الساقية الحمراء

المهام الرئيسية

يعمل تحت إشراف ومراقبة رئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء ويتولى في إطار الصلاحيات المخولة للجهات:

- الاشراف على ثلاث مصالح وهي:
 - مصلحة شؤون الرئاسة والمجلس.
 - مصلحة المجتمع المدني والشكايات والعرائض.
 - مصلحة العلاقات العامة والتواصل.

- السهر على جميع جوانب الادارية المرتبطة بالمنتخبين.
- السهر والاشراف وتتبع أعمال المجلس واللجان وكذا الفرق.
- السهر على اعداد الملفات المزمع دراستها في الدورات واشغال اللجان.
- السهر على تنظيم دورات المجلس وفق القوانين الجاري بها العمل.
- السهر على تدبير علاقة المجلس مع الهيئات الاستشارية ومتابعة اشغالها.

المؤهلات المطلوبة

- الالمام بالمنظومة القانونية والتدبيرية لشؤون الجهة.
- الالمام بتقنيات وآليات التدبير الحديث بالمرفق العمومي.
- القدرة على وضع المؤشرات ولوحات القيادة.
- القدرة على التنظيم والتأطير.
- القدرة على التواصل وعلى الاشتغال في إطار فريق منسجم.
- التمكن من استعمال تكنولوجيا المعلوميات.
- القدرة على اتقان اللغات.

